

دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٢٠٢٦/١٣/٥/أ .
لتوريد أحذية سلامة مهنية لعام ٢٠٢٥ (سيفتي) حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى
استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة
ولبلاغ شؤون مجلس الوزراء رقم ٢١ تاريخ ٢٠٢٥/٦/٣٢ .

المادة الأولى:

١. يعتبر كل ممايلي جزءا لايتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.
٢. نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
٣. دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
٤. الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني.
٥. الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٠٢٦/١٣/٥/أ .
٦. يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص.

المادة الثانية :

- ١-التأمينات الأولية: /٢٤٠٠٠٠/ل.س فقط مئتان و أربعون ألف ليرة سورية جديدة لاجير .
- ٢-التأمينات النهائية بنسبة /٥١٠%/من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للبتروول أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣-مدةالتوريد: /٣٠/ ثلاثون يوم من تاريخ أمر المباشرة .
- ٤-مكان التسليم :مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس.
- ٥-موعد الاغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الإثنين الواقع بتاريخ ٢٠٢٦/٦/١
- ٦-جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٦/٦/٢ الساعة /١٠/صباحا في مبنى الشركة السورية للبتروول الطابق /١٢/.
- ٦-قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة :

- تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقيين موقعين ومختومين وتوضع هذه المغلفات في مغلف ثالث مغلق ومختوم من قبل المعارض معنون باسم الشركة السورية للبتروول - إدارة المشتريات ويدون عليه :
- رقم الملف .
 - موضوع الملف .
 - موعد الاغلاق .
 - اسم الشركة العارضة أو اسم المعارض .



١- المغلف الأول ويحوي :

- ١-١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للبتروول أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية.)) وتعفى الجهات العامة و الجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (المالية والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للبتروول والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين ومختومين على كافة صفحاتهم).
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على امواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة او حجراً تنفيذياً وألا يكون عضواً في مجلس الشعب أو في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته تحديداً".
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة اشهر.
- ١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية او الزراعية او الصناعية او السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة اشهر.
- ١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً" .
- ١-٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للبتروول بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطنه المختار الأول صحيحة حكماً .
- ١-٩- تصريح خطي بأن المواد المطلوبة جديدة وليست مجددة ومتوفرة في الاسواق المحلية .
- ١-١٠- تصريح أن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ١١/٦/١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١-١١- على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة مصدقة أصولاً عند التوريد إذا كانت من مصدر خارجي .
- ١-١٢- على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخليص عليها من الجمارك عند التوريد إذا كانت من مصدر خارجي
- ١-١٣- على العارض التعهد بتقديم شهادة صنع أصلية للمواد الموردة عند التوريد إذا كانت من مصدر خارجي .
- ١-١٤- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١-١٥- تقديم نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفتر الشروط والإعلان .
- ١-١٦- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له بما فيها التأمينات الاولية.
- ١-١٧- طلب اشتراك للملف ملصق عليه الطوابع المالية بقيمة /١٠٠٠٠٠٠/ل.س بالعملة القديمة.
- ١-١٨- املاء الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل وخاصةً اسم الصانع وبلد المنشأ للمواد المقدمة
- ١-١٩- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة ٢ / ٦ / ٢٠٢٦

المغلف الثاني :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الافردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات و مستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .



المادة الرابعة : مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الإلتزام بما يلي :

- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الاولى والثانية والثالثة أعلاه.
- ٢- الإلتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية
- ٣- تقديم العرض ضمن موعد الاغلاق وكل عرض سيأتي بعد موعد الإغلاق سيهمل .
- ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة" ضمن المغلف الأول ،ضمن موعد الاغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :


يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ١-٢- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للإعلان .
- ١-٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ١-٤- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة :

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة /٦٠/ ستون يوماً" تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً" حكماً" لمدة /٦٠/ ستون يوماً" أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى.
- ٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساء
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية و توقيع مشروع العقد خلال /٣٠/ يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم تقديمه التأمينات النهائية كاملة أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمها) سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الإدارة .
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للبتروك بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو توكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوماً" من تاريخ حدوث القوة القاهرة.
- ٥- غرامة التأخير وفق نص الفقرة // من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة:
مع مراعاة أحكام المادة /٥١/ التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن /٠.١% واحد بالألف من القيمة الاجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على /٢٠% عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للتعاقد ويجوز أن يتم حساب غرامة التأخير اليومية على أساس الجزء المتأخر في تسليمه شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيين :
أ- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .
ب- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً" في الاستعمال المادي عن باقي المواد المسلمة .
- ٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق ((اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإستلام الأولي)) وفق نشرة أسعار السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية .



٧- مدة الضمان: / ثلاثة أشهر/ من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

آ- يضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقا للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على اساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب او نقص في التصميم أو الصنع أو سوء المواد كما يشمل أيضا " حسن نوعية التوريدات موضوع العقد لمدة / ثلاثة أشهر/ من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للبتروول (مديرية حقول المنطقة الوسطى) استلاما " أوليا"

ب- يترتب على المتعهد فضلا عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجرى أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماما على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها.

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة انفا" و بناء على طلب خطي من الادارة أن يبدل مجانا وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم او التصنيع (بمواد جديدة) وايصالها على نفقته حتى موقع التسليم على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها / ثلاثة أشهر/ من تاريخ الاستبدال.

ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

ح- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفاءه يبقى الضمان ساريا" لمدة /عام واحد/ من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به.

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- حل الخلافات : يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٠- لا تتقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد إلا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة
١١- تعديل العقد:

آ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند او مادة من التعاقد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥% من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط.

١٢- فسخ العقد: يعتبر العقد مفسوخا حكما وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤

١٣- يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .


دمشق في : / ١١ / ١٤٤٧ هـ الموافق في : / ٥ / ٢٠٢٦ م

مدير إدارة المشتريات


م. هنادي عجاج



مدير الشؤون التجارية




رئيس دائرة المشتريات



رئيس شعبة المشتريات




مسؤول الملف



مدير قطاع الإمداد والتوريد

ا. جلال جراد



استمارة للملف رقم ٢٠٢٦/١٣/د/أ.

لتوريد أحذية سلامة مهنية لعام ٢٠٢٥ (سيفتي) حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على المعارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

- ١- اسم المعارض أو الشركة العارضة :
- ٢- رقم الملف : ٢٠٢٦/١٣/د/أ .
- ٣- موضوع الملف : لتوريد أحذية سلامة مهنية لعام ٢٠٢٥ (سيفتي) حاجة مديرية حقول المنطقة الوسطى .
- ٤- موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الإثنين الواقع في ٢٠٢٦/ ٦ /١
- ٥- جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٦/ ٦/٢ الساعة /١٠/ صباحاً في مبنى الشركة السورية للبترول الطابق /١٢/.
- ٦- عملة العرض :
- ٧- اسم الشركة الصانعة : - بلد المنشأ:
- ٨- الموطن المختار :
- المدينة:
- الحي:
- الشارع:
- رقم البناء:
- رقم الطابق:
- اسم الشخص:
- هاتف/فاكس
- ٩- مدة التوريد: / ٣٠ / ثلاثون يوم من تاريخ أمر المباشرة .
- ١٠- الطلبية : غير قابلة للتجزئة .
- ١١- مكان التسليم: مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس .
- ١٢- أتعهد بان المواد جديدة وليست مجددة ومتوفرة في الاسواق المحلية .
- ١٣- أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وإنني غير عضو في مجلس الشعب او الادارة المحلية
- ١٤- إنني لا املك مصنعا او مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي
- ١٥- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني .

اسم وتوقيع المعارض وختمه